وعلمنا ان العذر بعدم الوجدان اسقط حكم التقديم والتاخير عند الامام فلادم للتحلل قبل الذبح لعدم القدرة عليه كما قاله الاسبيجابي وقدمناه ثم قال في الجوهرة وان وجد الهدي بعد ما حلق قبل ان يصوم السبعة في ايام الذبح او بعدها فلا هدي عليه لان الوجود بعد حصول المقصود بالحلق لا يغير حكم الحلق اهـ وعلمنا ان القدرة في ايام النحر هي المعتبرة ولا نظر للحلق قبلها والحالة ليست التحلل وقال في الجوهرة تقديم نسك على نسك كتاخير الحلق او طواف الزيارة عن ايام النحر وكالحلق قبل الرمي والحلق قبل الذبح للقارن والمتمتع يوجب دما عند الامام ابي حنيفة لا عندهما وهذا اذا كان بغير عذر في تاخير طواف الزيارة كالحائض والنفسا اذا حاضت قبل ايام النحر اما اذا حاضت في اثنائها وجب الدم بالتفريط فيما تقدم كذا في الوجيز انتهى يعني وكذا النفسا اذا ولدت قبل ايام النحر اما اذا ولدت في اثنائها وجب الدم بالتفريط فيما تقدم اقول فيه تامل لان الطواف لا يتعين بوقت ما دام زمانه موجودا والحيض والنفاس حاصل في الاثنا من صاحب الحق كالصلاة اذا حاضت او نفست في اثناء وقتها لا تلزمها وكترك طواف الوداع بنزول الحيض بعد التمكن منه فلا تفريط منها لعدم تعين ما سبق من الوقت للطواف وكمسئلة الحلق على شرب ماء هذا الكوز اليوم وقد كان فيه نصب قبل الغروب لاحنث لعدم تعين ما سبق للبر ومنها قول الشيخ الامام الاجل ابو بكر الرازي في احكام القران لو صام العاجز عن الهدي ثم وجد الهدي قال اصحابنا اذا وجد الهدي بعد دخوله في الصوم او بعد ما صام قبل ان يحل فعليه الهدي ولا يجزيه غيره لقوله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج ففرض الهدي قايم عليه ما لم يحل او يمضي ايام النحر التي هي منسوة للحلق فمتى وجده فعليه ان يهدي وبطل صومه ومعلوم ان الهدي شروط الاحلال لانه لا يجوز ان يحل قبل ذبح الهدي فعليه الهدي لانه تعالى لم يفرق في ايجابه الهدي بين حاله قبل دخوله في الصوم وبعده ويدل على ان الهدي شروط قوله تعالى فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها واطعموا البائس الفقير ثم ليقضوا تفثهم فامرهم بقضاء التفث بعد ذبح الهدي فاذا كان كذلك وجب ان يراعي وقوع الاحلال فاذا صام وحل ثم وجد الهدي لم ينتقض صومه ولم يلزمه الهدي لوجود المعنى الذي من اجله شرط الهدي ثم نقل عند عدمه الى البدل وهو بمنزلة المتيمم اذا وجد الماء بعد فراغه من الصلاة والحاري اذا وجد ثوبا والمظاهر اذا فرغ من الصوم ثم وجد الرقبة انتهى واقول ان قوله ففرض الهدي قايم عليه ما لم يحل لا دليل عليه لان الفرض مطلق في لزوم الهدي بقاء

بقاء ايام النحر فتقييده شرط لزوم الهدي لعدم التحلل تقييد لمطلق نص الكتاب وهو نسخ لا يجوز الا بمخصص من الكتاب او السنة المشهورة كما هو مقرر في محله ثم قوله ومعلوم ان الهدي شروط الاحلال لانه لا يجوز ان يحل قبل ذبح الهدي انتهى ظاهره نفي صحة الاحلال بالحلق قبل ذبح الهدي لجعله ذلك شرطا للاحلال وليس مسلما فان الامام الاعظم قال بوجوب مراعاة الترتيب ولم يقل بانه شرط لصحة التحلل فيلزمه دم بترك الترتيب الواجب عنده وقال ابو يوسف ومحمد رحمهم الله كما شي عليه فتحلله مع وجود الهدي متفق على صحته بين ائمتنا انتهى قوله ويدل على ان الهدي شروط قوله تعالى فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها واطعموا البايس الفقير ثم ليقضوا تفثهم فامرهم بقضاء التفث بعد ذبح الهدي قلنا بموجبه وجوبا لاشتراط صحة التحلل بقضاء التفث الذي هو الحلق فلا يتوقف صحة التحلل على ذبح الهدي بل ولا يرجع ذلك منه على العموم لان المفرد ليس عليه هدي واحلاله بدون هدي صحيح جايز قوله فاذا كان كذلك وجب ان يراعي وقوع الاحلال فان صام وحل ثم وجد الهدي لم ينتقض صومه ولم يلزمه الهدي لوجود المعنى الذي من اجله شرط الهدي ثم نقل عند عدمه الى البدل انتهى وهو يريد بالمعنى التحلل بالحلق وليس الهدي شروطا لصحته وليس المعنى الذي من اجله شرط الهدي بل اريد به شكر نعمة التوفيق لاداء النسكين بسفر واحد كما قدمناه فلزم الهدي بالنص لقدرته عليه مع بقاء ايام النحر وانتقض حكم صومه لقدرته على الاصل قبل فوات وقته وعلى ما اراده يلزم قلب المشروع لصحة الصوم وترك الهدي كما بيناه فهو ممنوع قوله وهو بمنزلة المتيمم الخ قياس مع الفارق كما اوضحناه فهو بمنزلة من وجد الماء في خلال الصلاة والرقبة في خلال الصوم فكم فيلزم الاصل ويبطل الخلف لعدم انتهاء حكمه كما حررناه بحمد الله تعالى في شهر القعدة ٦ سنة ٦ وصلى الله على سيدنا محمد النبي الامي وعلى اله وصحبه وسلم وكان الفراغ من نسخها يوم الاثنين الموافق ٨ في شهر جمادي الاخرة احد شهور عام السادس عشر بعد الثلاثمايه والالف على يد كاتبها محمد صالح بن محمد عباس هيرداد غفر الله له ولوالديه ولمن احسن واساء عليه ولجميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمومنات الاحياء منهم والاموات انك يا مولانا سميع قريب مجيب الدعوات وقاضي الحاجات سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم وتب علينا انك انت التواب الرحيم امين اللهم امين ::

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)